

مذكرة عامة عدد 2 لسنة 2017

الموضوع: تحليل أحكام الفصل 13 من القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2017 المتعلقة بالترفيع في مبلغ فوائض حسابات الادخار الخاصة القابل للطرح من أساس الضريبة.

ملخص

الترفيع في مبلغ فوائض الحسابات الخاصة للادخار والقروض الرقاعية القابل للطرح من أساس الضريبة

(1) تم بمقتضى الفصل 13 من القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2017 الترفيع في مبلغ فوائض الحسابات الخاصة للادخار والقروض الرقاعية القابل للطرح من أساس الضريبة على الدخل من 1500 دينار إلى 5000 دينار على أن لا يتجاوز الطرح 3000 دينار بالنسبة إلى الفوائض بعنوان الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي عوضا عن 1000 دينار.

(2) يطبق الطرح المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2017 على الفوائض المحققة ابتداء من غرة جانفي 2016 القابلة للطرح من المداخيل المحققة خلال سنة 2016 والمصرح بها خلال سنة 2017 والفوائض المحققة خلال السنوات الموالية.

تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2017 التربيع في مبلغ فوائض حسابات الادخار الخاصة والقروض الرّقاعية القابل للطرح من أساس الضريبة على الدخل.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2016 وإلى تحليل أحكام الفصل المذكور.

I. التشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2016

تطرح من أساس الضريبة على الدخل الفوائض التي يتحصل عليها الأشخاص الطبيعيون بعنوان الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو بعنوان القروض الرّقاعية وذلك في حدود مبلغ سنوي يساوي 1500 دينار دون أن يتجاوز هذا الطرح 1000 دينار بالنسبة للفوائض المتأنية من الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك ولدى صندوق الادخار الوطني التونسي.

II. إضافة قانون المالية لسنة 2017

تم بمقتضى الفصل 13 من القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2017 التربيع في مبلغ الفوائض بعنوان الحسابات الخاصة للادخار وبعنوان القروض الرّقاعية القابل للطرح من أساس الضريبة على الدخل من 1500 دينار إلى 5000 دينار على أن لا يتجاوز الطرح 3000 دينار بالنسبة إلى فوائض الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي عوضا عن 1000 دينار.

III. تاريخ تطبيق الإجراء

يطبق الطرح المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2017 على الفوائض المحققة ابتداء من غرة جانفي 2016 القابلة للطرح من المداخيل المحققة خلال سنة 2016 والمصرّح بها خلال سنة 2017 والفوائض المحققة خلال السنوات الموالية.

المديرة العامة للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديرى نمية